

الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل

- وقال بن أبي موسى وابن الجوزي ولا يمد يده إلى أخرى حتى يبتلع الأولى وكذا قال في الترغيب وغيره .
- وينوي بأكله وشربه التقوى على الطاعة .
- ويبدأ بهما الأكبر والأعلم جزم به في الرعاية الكبرى وقدمه في الآداب الكبرى .
- وقال الناطم في آدابه % ويكره سبق القوم للأكل نهمة % % ولكن رب البيت إن شاء يبتدي % \$.
- وإذا أكل معه ضرير أعلمه بما بين يديه .
- وتستحب التسمية عليهما والأكل باليمين .
- ويكره ترك التسمية والأكل بشماله إلا من ضرورة على الصحيح من المذهب وعليه جماهير الأصحاب وذكره النووي في الشرب إجماعا .
- وقيل يجبان اختاره بن أبي موسى .
- قال الشيخ تقي الدين رحمه الله ينبغي أن نقول بوجوب الاستنجاء باليسرى ومس الفرج بها لأن النهي في كليهما .
- وقال بن البناء قال بعض أصحابنا في الأكل أربع فرائض أكل الحلال والرضا بما قسم الله والتسمية على الطعام والشكر عز وجل على ذلك .
- وإن نسي التسمية في أوله قال إذا ذكر بسم الله أوله وآخره .
- وقال في الفروع قال الأصحاب يقول بسم الله .
- وفي الخبر فليقل بسم الله أوله وآخره .
- قال الشيخ تقي الدين رحمه الله لو زاد الرحمن الرحيم عند الأكل لكان حسنا فإنه أكمل بخلاف الذبح فإنه قد قيل لا يناسب ذلك انتهى